

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "بتاريخ 11 أفريل 2016 والمتضمن طلبها الزام شركة " في شخص ممثلها القانوني بإيقاف ترويج عرض "Forfait Clé 3G/4G Intense" موضوع الدعوى وسحب كل معلقاته الاشهارية من السوق الى حين البت في القضية الأصلية.

وبعد الاطلاع على مراسلة الهيئة عد792د الصادرة الى شركة " بتاريخ 14 أفريل 2016 لتمكينها من إبداء ملحوظاتها الكتابية حول مطلب التدابير الوقتية المرفوع ضدها.

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية ظروفات الملف أن " تقدمت بتاريخ 11 أفريل 2016 بعريضة دعوى الى الهيئة الوطنية للاتصالات سجلت بدفاترها تحت عد327د تظلمت بموجبها من تولي شركة " تسويق عرض تجاري متعلق بتوفير خدمات مفتاح الجيل الثالث والرابع للأنترنات والمسمى "Forfait Clé 3G/4G Intense" والذي يخول للمشاركين فيه مقابل مبلغ قدره 25 دينار من التمتع بجملة من الامتيازات المتمثلة في 10 جيجا أوكتي أنترنات في الشهر وأنترنات لا محدودة من الساعة الحادية عشر مساء الى الثامنة صباحا في حدود 25 جيجا أوكتي، طالبة من الهيئة الحكم بإلزام شركة " في شخص ممثلها القانوني بإيقاف ترويج العرض "Forfait Clé 3G/4G Intense" كإلزامها بسحبه وجميع معلقاته من السوق وتطبيق أحكام الفقرة الثالثة من الفصل 74 من مجلة الاتصالات على المدعى عليها مع الاذن بالنفاذ العاجل.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت " تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من تولي شركة " تسويق العرض التجاري "Forfait Clé 3G/4G Intense" والذي يخول للمشاركين فيه مقابل مبلغ قدره 25 دينار من التمتع بجملة من الامتيازات المتمثلة في 10 جيجا أوكتي أنترنات في الشهر وأنترنات لا محدودة من الساعة الحادية عشر مساء الى الثامنة صباحا في حدود 25 جيجا أوكتي، مشككة في حصول العرض المتظلم منه على موافقة الهيئة الوطنية للاتصالات وفقا لأحكام الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 المنقح والمتمم بالأمر عدد 53 لسنة 2014 المؤرخ في 10 جانفي 2014، نظرا لتضمنه امتيازات وتعريفات مفرطة الانخفاض، مشيرة الى دراسة تحليلية تبنتها للتأكيد على تعارض العرض المتظلم منه مع قرار الهيئة عدد 54 المؤرخ في 11 جوان 2014 المتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها الذي حدد تكلفة الجيجا أنترنات الواحدة بـ2.5 دينار باحتساب القيمة المضافة والسعر الأدنى لخدمة الأنترنات الجزائية اللامحدودة بـ20 دينار دون احتساب القيمة المضافة و25 دينار باحتساب القيمة المضافة، معتبرة أن العرض موضوع النزاع الحق بمصالحها ضررا فادحا نظرا لعدم قدرتها على مجازاة المدعى عليها في تطبيق التعريفات المفرطة الانخفاض، منتهية الى طلب الزام شركة " في شخص ممثلها القانوني بإيقاف ترويج عرض "Forfait Clé 3G/4G Intense" موضوع الدعوى وسحب كل معلقاته الاشهارية من السوق الى حين البت في القضية الأصلية.

وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها محضر معاينة محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ بتاريخ 05 أفريل 2016 تحت عدد 13192 والذي تضمن معاينة للعرض التجاري موضوع النزاع على الموقع الرسمي لشركة " مرفقا بصفحة الواب موضوع المعاينة متضمنا للعبارة التالية:

« Composez votre pack clé 3G/4G »

« Profiter d'un accès internet simple non stop pendant tout le mois avec une facture unique et sans surprise Forfait 10 Go à 25dt

+

Illimité de 23h à 8h

+

Non stop 24h/24h et 7/7

dés épuisement du forfait mensuel avec un débit allant jusqu'à 512 kbps

*internet illimité : dans la limite de 25Go/mois. »

وحيث لم تتول شركة " الرد على مطلب التدابير الوقائية المرفوع ضدها رغم توصلها بنسخة منه.

الهيئة

حيث يهدف مطلب الحال الى طلب الزام شركة " في شخص ممثلها القانوني بإيقاف ترويج عرض "Forfait Clé 3G/4G Intense" موضوع الدعوى وسحب كل معلقاته الاشهارية من السوق الى حين البت في القضية الأصلية.

وحيث تمسكت المدعية بأن العرض المتظلم منه قد ألحق بها أضرار يصعب تداركها تتمثل في الاضرار بمصالحها الاقتصادية.

وحيث اقتضى الفصل 73 (جديد) من مجلة الاتصالات أن مطلب التدابير الوقائية يقدم إلى رئيس الهيئة بواسطة عريضة معللة تحتوي على شرح أسبابها ومؤيداتها.

وحيث يتضح بالرجوع إلى ملف المطلب الراهن والأوراق المطروفة به أنه جاء مجردا من أي مؤيد أو حجة يمكن الاستناد إليها للوقوف على صحة الأضرار المدعى بها جراء تسويق العرض المتظلم منه.

وحيث أضحى التثبت من مدى جدية ادعاءات العارضة المتعلقة بمدى احترام الشركة المطلوبة للتعريفية الدنيا لسعة واحد جيغا انترنات بالإضافة الى تأثير العرض على مصالحها المالية وعلى قاعدة مشتركها يستوجب القيام بأبحاث وتحريات تخرج عن المناط الاستعجالي المرفوع فيه دعوى الحال واتجه تقريبا على ذلك رفض المطلب.

ولهذه الأسباب

وعملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قررنا نحن ، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، رفض المطلب.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس



عملا بالفصل 75 من مجلة الاتصالات
بمضي رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات
الصيغة التنفيذية على هذا القرار
الإمضاء
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات 3/3